



مشروع "المبادرة الإقليمية لتعزيز تطبيقات الطاقات المتجددة صغيرة السعة في المناطق الريفية في المنطقة العربية (REGEND)"

## ورشة تدريبية حول

"تعزيز قدرات بلدية شربان في مجالات التخطيط والتسيير والمالية (التشخيص والتخطيط المحلي التشاركي وادماج النوع الاجتماعي، والتسيير الإداري والمالي وتطوير مصادر التمويل)"

## الجلسة الخامسة – مصادر التمويل التقليدية للاستشارات البلدية

بلدية شربان، ولاية المهديّة، الجمهورية التونسية  
خلال الفترة 10-12 / 12 / 2020


المكون : احمد قدارة، خبير في التخطيط المحلي و المقاربة التشاركية

# البلديّة جماعة محليّة تتمتع ب



الاستقلاليّة

لماليّة و الإداريّة




التخصّصية

القانونيّة

# المطلوب من كل مشارك تمثل الميزانية في شكل رسم

# PRIORITÉS :

LE PROBLÈME PERPÉTUEL...




# الفصول في مجلة ج م ذات الأبعاد المالية

4 à 24, 33 à 35 , 37 à 40, 42 , 43, 45, 51  
à 55, 57, 58 , 60 à 62, 65 à 68, 71 à 74, 79 à 87, 90  
à 113, 120, 123, 125 à 201, 204, 208, 209, 210,  
211, 218, 227, 228, 230, 234  
238, 243, 244, 251, 254, 256, 257, 259, 261, 262,  
263, 268, 271 à 292, 295, 298, 302, 306 à 308,  
321, 328, 329, 330, 331, 333, 334, 336 à 338, 341  
à 353, 356, 370 à 374, 377 à 400.

# مقدمة عامة

# المالية العمومية

## المالية المحليّة



هي مجموع القواعد المتعلّقة بالعمليات المالية، موارد ونفقات، التي تخص الجماعات المحليّة

# أهم مصادر المالية المحلية

\* الدستور.


\* مجلة الجماعات المحلية

\* مجلة المحاسبة العمومية

\* جزء من مجلة الجباية المحلية

\* قرارات وزارية و مناشير و تعليمات و مذكرات عامة .

الفصل 391 م ج م انتهى العمل بأحكام الفصول من 46 إلى 95



# لمحة تاريخية حول تطور المالية المحلية

من هو أمر القبض والصرف بالجماعة المحلية؟

رئيس الجماعة المحلية هو أمر القبض  
والصرف بها وهو المؤهل قانونا لكي يصدر  
أذن الإستخلاص وهو الذي يعقد النفقات  
ويضبط مقاديرها ويؤمر بصرفها .

الفصل 268 من مجلة المحاسبة العمومية .

# التعيين القانوني لأمر القبض و الصرف

لا يمكن مباشرة العمليات المالية  
إلا من طرف الأشخاص المؤهلين  
لذلك حسب ما نصت عليه مجلة  
المحاسبة العمومية

من هو محاسب الجماعة المحليّة؟

يتولى قبّاض المالية وجوبا إدارة أموال  
الجماعات المحلية بمناطقهم

الفصل 187 من مجلة المحاسبة العمومية .

يقوم محاسب الدولة المكلف بمهمة  
محاسب للجماعة المحلية بإنجاز  
مقايضها ومصاريفها

الفصل 262 من مجلة المحاسبة العمومية .

# ميراثية الجماعة المحلية

# تعريف الميزانية

- الفصل الأول من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية

“ تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لكل سنة على جملة نفقات الجماعات و مواردها و تأذن بها و ذلك في نطاق أهداف مخطط التنمية الإقتصادية و الإجتماعية “.

- الفصل 136 من القانون أساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات

“ تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لكل سنة على جملة موارد ونفقات الجماعة المعنية، وتأذن بها طبقا لمقتضيات هذا القانون في نطاق أهداف مخطط التنمية المحلية “.

# خصائص الميزانية المحلية

لا تختلف الميزانية المحلية عن ميزانية الدولة من حيث خصائصها حيث تبرز من خلال قراءة **الفصل 136 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية** الخصائص التالية :

← الصبغة التقديرية

← الترخيص

← الدورية


← ارتباطها بالمخطط

# خصائص الميزانية المحلية

## تمرين في اطار مجموعات عمل

# تعريف الميزانية

وثيقة قانونية توطن التصرف  
المالي للبلدية وتنظمه



أداة تقدير


أداة دورية

أداة اقتصادية


أداة ترخيص

فعل سياسي بامتياز

# دورة الميزانية




# دورة الميزانية






# ....الميزانية البلدية




# في الواقع




# Impôts, taxes et redevances

- ▶ **Impôt**: prélèvement obligatoire , sans contrepartie, sans affectation
- ▶ **Taxe**; prélèvement obligatoire, sans affectation, sans obligation de couverture des coûts, prélevé à l'occasion de l'accès à un service offert par la collectivité
- ▶ **Redevances (tarifs)**; prix d'un service rendu, proportionnel à la valeur du service, affecté à un centre de dépenses spécifié, couverture intégrale des coûts


# مصادر تمويل الميزانية البلدية



رسوم مقابل  
خدمات



إحالات



جباية




# Financement par l'emprunt

L'emprunt n'est PAS un revenu mais une source de financement ; l'emprunt aujourd'hui est promesse d'impôt demain !

La "règle d'or" de l'équilibre budgétaire s'énonce ainsi :

1. le compte de fonctionnement doit être en équilibre (y compris les charges de fonctionnement récurrentes liées au nouvel équipement)
2. seuls les investissements peuvent être financés par emprunt
3. l'emprunt doit être remboursé sur la durée d'utilisation économique (usure et obsolescence) de l'investissement qui est ainsi financé (par ex. 25 ans = 4% linéaire)
4. L'intérêt et l'amortissement de la dette doivent être inclus dans le compte de fonctionnement en équilibre.

# Calcul des effets- base et des effets- taux



# اختبار المعارف



| نوع الاقتطاع | البيان   |
|--------------|--|
|              | المعلوم على العقارات المبنية                       |
|              | معلوم الاجازة                                      |
|              | معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام                  |
|              | معلوم الإشهار                                      |
|              | معلوم التعريف بالإمضاء                             |
|              | المناب من المال المشترك                            |
|              | معلوم المراقبة الصحية                              |
|              | معلوم إشغال الطريق العام عند إقامة<br>حضائر البناء |
|              | معلوم الذبح  |
|              | المعلوم على المؤسسات                               |
|              | معلوم الإشهاد بمطابقة النسخ المطابقة<br>للأصل      |
|              | معلوم تسليم بطاقات الحالة المدنية                  |
|              | * شهادد صلوحية المحل                               |
|              | *تسليم الحجج و إسداء بعض الخدمات                   |
|              | مداخيل المخالفات لترتيب حفظ الصحة                  |
|              | استرجاع مصاريف إصلاح الطرقات                       |

|       |   |
|-------|---|
| الصنف | معلوم رخص الحفلات العائلية  |
|       | معلوم رخص الحفلات المنظمة بمناسبة الأفراح العمومية  |
|       | معلوم رخص البناء  |
|       | المساهمة في إنجاز مأوي جماعية لوسائل النقل  |
|       | معاليم رخص نصب آلات توزيع الوقود بالطريق العام  |
|       | معاليم رفع الفضلات المتأتية من نشاطات المحلات التجارية والصناعية                                    |
|       | مداخل الملاعب و القاعات الرياضية  |
|       | *معاليم إسداء خدمات<br>*المعلوم على العيادات الصحية<br>*التبخير<br>*معاليم بيع الأكياس لرفع الزبيرة |
|       | مداخل كراء قاعات العروض و الأفراح   |

## الفصل 130

تلتزم الجماعات المحلية باعتماد الشفافية والتشاركية في إعداد ميزانياتها السنوية في وثيقة شاملة وموحّدة وواضحة، على أساس تقديرات واقعية وصادقة ونزيهة تتضمن كل الموارد والنفقات ومختلف التعهدات.

# مبادئ الميزانية المحلية

1. السنوية
2. الوحدة
3. التوازن
4. الشمولية
5. اختصاص الاعتمادات
6. الصدقية والنزاهة
7. الوضوح

# الفصل 130

- تلتزم الجماعات المحلية باعتماد الشفافية والتشاركية في إعداد ميزانياتها السنوية في وثيقة شاملة وموحّدة وواضحة، على أساس تقديرات واقعية وصادقة ونزِيهة تتضمّن كل الموارد والنفقات ومختلف التعهدات.

1

# مبدأ سنوية الميزانية

«تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة

لكل سنة على ..»

الفصل 136 من مجلة الجماعات المحلية .

« تبدأ السنة المالية في أول جانفي و تنتهي في

31 ديسمبر من نفس السنة...»

الفصل 136 من مجلة الجماعات المحلية .

## الإستثناءات

1- الفترة التكميلية خلال الـ20 يوما من السنة الموالية : يتم استكمال صرف ما بقي من أوامر صرف بعنوان السنة المنقضية

2- تقسيم الإعتمادات المتعلقة بنفقات التنمية الى إعتمادات برامج وإعتمادات تعهد واعتمادات دفع : إعتمادات الدفع فقط يسري عليها مبدأ السنوية

## مبدأ وحدة الميزانية

» ... على جملة نفقات هذه الجماعات ومواردها و تأذن بها»

الفصل 136 من مجلة الجماعات المحلية.

يهدف هذا المبدأ الى تثبيت كل المعلومات المتعلقة بالميزانية وتسهيل عملية دراستها ومراقبتها في اطوار الإعداد والمناقشة والمصادقة والتنفيذ

# مبدأ توازن الميزانية

«الفصل 133 - تلتزم الجماعات المحلية بإقرار ميزانية تعتمد التكافؤ الفعلي بين الموارد والنفقات.

تعتبر ميزانية الجماعة المحلية متوازنة عندما تتم المصادقة على نفقات التصرف ونفقات التنمية على أساس التوازن مع الأخذ بعين الاعتبار كلّ التعهدات السابقة بما في ذلك خدمة الدين.

الفصل 174 من مجلة الجماعات المحلية .

تحقيق المعادلة بين إمكانيات الجماعة الحقيقية وما أنيط بعهدتها من تسيير امثل لمرافقها العمومية ومن تنمية للطاقات الاقتصادية والاجتماعية المتواجدة بمنطقتها

## مبدأ شمولية الميزانية

وجوب استعمال الموارد المتاحة لتسديد كافة النفقات دون تخصيص و لا مقاصة.

دون تخصيص

عدم جعل مبالغ مورد ما أو دخل معين لتسديد نفقة معينة


دون مقاصة

تنزيل الموارد برمتها في الحسابات دون مقايضة مع النفقات

# مبدأ الشمولية

## إستثناءات المبدأ 1

استعمال بعض الموارد لتسديد بعض  
المصاريف



توظيف مقايض لتمويل عمليات معيّنة تهم  
الاعتمادات المحالة من بعض الوزارات

# مبدأ الشمولية


## إستثناءات المبدأ 2

توظيف بعض موارد القروض الخارجية  
لتمويل مشاريع التنمية في صيغة موارد  
تستعمل مباشرة كنفقات

## مبدأ اختصاص الإعتمادات

5

ضرورة احترام تبويب الميزانية دخلا  
وصرفا عند الإعداد و الاقتراع وخاصة عند  
التنفيذ



لا يمكن تعدي المبلغ المرصود لكل اعتماد و لا تغيير  
وجهته إلى نفقة تكون طبيعتها دون تلك التي وقع الإذن  
فيها صلب نفس الاعتماد.

# اختبار المعارف



# دراسة حالة : بلدية اريج

- اريج بلدية متوسطة يبلغ عدد سكانها 20.000 نسمة
- يبلغ عدد العملة بالبلدية 50 عاملا في مختلف الاختصاصات
- المدينة ذات طابع ريفي
- اسطول المعدات تم تجديده في سنة 2018 بعد تعرضه للاحتراق بشكل كلي
- ليس للبلدية قصر ويتم استغلال بناء على وجه الكراء
- لا توجد دوائر بلدية
- تعاني البلدية منذ سنوات من تداين مفرط لدى ص ق م ج م

# ميزانية بلدية أريج لسنة 2021

الوحدة الف دينار

مارس 2021-فيفري 2022

|                    |      | النفقات  |      | الموارد   |
|--------------------|------|--|------|---|
| ميزانية<br>التسيير | 2000 | التأجير العمومي  | 2000 | المعاليم على العقارات<br>والأنشطة   |
|                    | 1900 | وسائل المصالح ( دون اعتبار<br>خلاص التيار الكهربائي<br>للتنوير العمومي<br>صيانة المعدات % 20 – مناولة<br>%30 | 1700 | الموارد الاعتيادية<br>الآخري (دون اعتبار<br>الموارد المتأتية من<br>المعلوم الإضافي للتيار<br>الكهربائي) |
|                    | 400  | خلاص فوائد القروض  |      |   |
| ميزانية<br>التنمية | 300  | استثمارات مباشرة ( منها 50<br>لدهن المقرات البلدية)  | 300  | الموارد المخصصة<br>للتنمية  |
|                    | 400  | النفقات على الموارد الخارجية<br>الموظفة  | 500  | الموارد الخارجية<br>الموظفة   |

# - هيكله الميزانية البلدية

# سؤال

كيف نصنف الموارد؟

كيف نقسم النفقات؟

# مقاييس تصنيف الموارد والتفقات بالميزانية:



## طبيعة موارد العنوان الأول

- الموارد ذات الصبغة **الجبائية**. (مجلة الجباية المحلية)
- الموارد ذات الصبغة **غير الجبائية**. (مالية / مداخيل أملاك)

## طبيعة موارد العنوان الثاني

- **الموارد الذاتية**. (مدخرات / منح)
- **الموارد الاقتراض**. (داخلي / خارجي)
- **الموارد المتعلقة بالاعتمادات المحالة**. (الأطراف المعنية بالإحالة)

الموارد



# مقاييس تصنيف الموارد والنفقات بالميزانية:

## نوعية نفقات العنوان الأول

- نفقات التصرف. (تأجير / وسائل المصالح / تدخّلات)
- نفقات فوائد الدين.

## العنوان 2

مصدر تمويل النفقة



الغرض الذي أعدت له النفقة

- النفقات المخصّصة للتنمية.
- النفقات الممّولة من الاعتمادات المحالة.
- النفقات المعدّة لتسديد أصل الدين.



## الموارد الذاتية

| النسبة (%)  | المحقق (أ.د)       | الموارد                                  |
|-------------|--------------------|--|
| 4.5         | 46.161.149         | المعلوم على العقارات المبنية             |
| 2.6         | 26.304.665         | المعلوم على الأراضي غير المبنية          |
| <b>28</b>   | <b>291.547.051</b> | <b>المعلوم على المؤسسات</b>              |
| 2.1         | 22.038.137         | المعلوم على النزل                        |
| 6.4         | 66.162.316         | المعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي |
| 6.5         | 67.588.701         | مداخل الأسواق المستلزمة                  |
| 1.2         | 12.971.272         | مداخل الاسواق غير المستلزمة              |
| 2.7         | 28.053.924         | مداخل كراء العقارات                      |
| <b>13.4</b> | <b>139.186.407</b> | <b>مداخل مختلفة</b>                      |
| <b>67</b>   | <b>700.013.622</b> | <b>جملة الموارد الذاتية</b>              |



## دعم الدولة


| النسبة (%) | المحقق (أ.د) | الموارد                 |
|------------|--------------|-------------------------|
| 29.2       | 302.878.378  | المناب من المال المشترك |
| 3.4        | 35.848.468   | الدعم الاستثنائي        |
| 33         | 338.726.846  | جملة دعم الدولة         |

1.038.740.468


جملة موارد العنوان الأول

# نسبة الجباية المحليّة من جباية الدّولة سنة 2019

الجباية المحليّة التّونسيّة




# جباية محلية ضعيفة



صعوبة الإستخلاص


الكلفة - التفريق بين وظيفتي  
الأمْر بالصّرْف و المحاسب



قاعدة تقليديّة

عقاريّة مثلا ..

# ضغط جبائي محليّ ضعيف



المعاليم العقاريّة 22  
دينار للعقار الواحد  
في السنّة

مجمّل الجباية المحليّة  
42 دينار للسّاكن  
الواحد في السنّة

ضغط جبائي محليّ = جباية محليّة مستوجبة / الدّخل

Fiscalité locale / Revenue


بماذا نبدأ في عملية تقدير  
الميزانية بالموارد او بالنفقات ؟

## يتم ضبط تقديرات الموارد والنفقات

### النفقات

تقدير النفقات على  
أساس الموارد  
الممكن تحقيقها

الفصل 135 م.ج.م



### الموارد

الواقعية

الفصل 130 م.ج.م

# ضبط تقديرات النفقات



تصنف  
النفقات  
الى صنفين

النفقات غير  
الوجوبية

النفقات الوجوبية  
(الفصل 160 م.ج.م)



لا يمكن ادراجها بالميزانية  
الا بعد التأكد من أنه تم  
رصد الاعتمادات  
الضرورية لتغطية النفقات  
الوجوبية

تسند لها الأولوية  
في ضبط التقديرات

# منهجية إعداد الميزانية

# منهجية إعداد الميزانية

## المنهجية

مرحلة  
قانونية


مرحلة  
فنية

مرحلة  
تحضيرية

المجلس البلدي  
الوالي

رئيس البلدية ، اللجنة  
المالية والإدارة البلدية

# إعداد ميزانية البلديات



# شرط التقدير الموضوعي للموارد والنفقات

## التقدير المباشر والملتصق بالواقع لكل مورد ولكل نفقة

- طرح الموارد الظرفية التي حصلت في الميزانية السابقة
- ثبوت عقود تسويق العقارات واستعمال الخواص للملك العمومي
- الرفع او الحط من موارد منح التجهيز ومحاصيل الإقتراض بالإعتماد على الوسائل القانونية التي تثبتها

| المراحل   | الهيكل المختص                  | الآجال القصوى | الفصل           |
|---|--------------------------------|---------------|-----------------|
| الشروع في جمع المعطيات المالية وتوفير متطلبات إعداد الميزانية                               | رئيس البلدية + الإدارة البلدية | غرة أفريل     | -               |
| الانطلاق في إعداد مشروع الميزانية للسنة الموالية  | رئيس البلدية + الإدارة البلدية | 15 جوان       | -               |
| إعلام البلدية بالتقديرات الأولية للاعتمادات التي سيتم بعنوان السنة المالية.                 | السلطة المركزية                | 30 جوان       | الفصل 168 م.ج.م |
| تقديم مقترحات للجنة المكلفة بالشؤون المالية والإقتصادية ومتابعة التصرف حول مشروع الميزانية. | أعضاء المجلس البلدي            | 30 جوان       | الفصل 169 م.ج.م |
| عرض مشروع الميزانية على اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والإقتصادية ومتابعة التصرف           | رئيس البلدية                   | غرة سبتمبر    | الفصل 169 م.ج.م |

| المراحل   | الهيكل المختص  | الآجال القصوى  | الفصل           |
|---|--|--|-----------------|
| إعلام البلدية بالتقديرات النهائية للاعتمادات التي سيتم بعنوان السنة المالية الموالية          | السلطة المركزية  | 10 سبتمبر  | الفصل 168 م.ج.م |
| عرض مشروع الميزانية على المكتب البلدي   | رئيس البلدية   | 20 سبتمبر  | الفصل 169 م.ج.م |
| إحالة مشروع ميزانية البلدية مصحوبة بوثائق تفسيرية إجمالية على أمين المال الجهوي المختص ترابيا | رئيس البلدية   | 15 أكتوبر  | الفصل 170 م.ج.م |
| إبداء الرأي حول مشروع الميزانية   | أمين المال الجهوي  | شهر من تاريخ إحالة مشروع الميزانية من قبل البلدية                | الفصل 170 م.ج.م |
| ارسال الملف الخاص بمناقشة مشروع الميزانية لأعضاء المجلس البلدي                                | رئيس البلدية<br>أحمد قيدارة خبير الحوكمة المحلية والتشريعات القطاعية | 15 يوما على الأقل قبل تاريخ جلسة التدوال والمصادقة على الميزانية | الفصل 170 م.ج.م |

| المراحل   | الهيكل المختص                                  | الأجال القصوى  | الفصل         |
|---|--|--|---------------|
| عقد الدورة التمهيدية حول مشروع الميزانية  | رئيس البلدية                                   | شهر على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة العادية          | الفصل 216 م.ج |
| دراسة المقترحات المعروضة خلال الجلسة التمهيدية  | لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف | خلال الشهر الفاصل بين الجلسة التمهيدية والدورة العادية | الفصل 216 م.ج |
| عرض مشروع الميزانية على المجلس البلدي للتداول والمصادقة   | رئيس البلدية                                   | غرة ديسمبر   | الفصل 172 م.ج |
| في صورة عدم تولي رئيس البلدية عرض مشروع الميزانية على مجلس الجماعة المحلية قبل غرة ديسمبر ، ينعقد المجلس في أجل 3 أيام. | ثلث أعضاء المجلس البلدي                        | قبل 5 ديسمبر   | الفصل 172 م.ج |
| في صورة عدم المصادقة على مشروع الميزانية يتم التنبيه على المجلس البلدي قصد المصادقة.                                    | الوالي المختص ترابيا                           | 15 ديسمبر  | الفصل 172 م.ج |

| الفصل           | الآجال القصوى   | الهيكل المختص  | المراحل  |
|-----------------|---|--|--|
| الفصل 174 م.ج.م | أجل 5 أيام من تاريخ مصادقة المجلس البلدي على الميزانية                    | رئيس البلدية   | إحالة الميزانية المصادق عليها لكل من الوالي وأمين المال الجهوي المختصين ترابيا   |
| الفصل 174 م.ج.م | أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ إتصاله بالميزانية المصادق عليها من قبل البلدية | الوالي المختص ترابيا                                   | آجال الاعتراض على الميزانية المصادق عليها لدى محكمة المحاسبات.   |
| الفصل 175 م.ج.م | 3 أشهر الأولى من السنة الموالية   | رئيس البلدية   | إذا لم تتم المصادقة على الميزانية من قبل المجلس البلدي قبل 31 ديسمبر يبقى العمل جاريا بالموارد والنفقات الإلجارية المرسمة بميزانية السنة السابقة في حدود قسط شهري. |
| الفصل 175 م.ج.م | غرة أفريل من السنة الموالية   | القانون<br>أحمد قيدارة خبير الحوكمة المحلية والمقتربات | إذا لم تتم المصادقة على الميزانية يعتبر المجلس البلدي منحل قانونا  |

**أحمد قيدارة**

**خبير في الحوكمة والمقاربات التشاركية**

**96.111.262**

**guidarahmed@gmail.com**